

## كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 44

محمد بن صالح العثيمين

شيخ احسن الله اليك الحديث الصحابة ايها اي ما هو اي نعم هذا نقله اهل العلم سبقة اهل العلم. واظن في المنتقى هل الصحابة لا يدل على ان وهي ليست واجبة لمن لمن ليس على وجود - 00:00:18

يعني لا يجب علي ان اتوضاً لاصلي في المسجد هذا على اسبوع فاذا دخلت وانا لست على وضوء جلست بهذا نعم نعم لا هذا نقص كمال نعم ثلاثة طيب ها صفر ثلاثة - 00:00:54

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله وصبه اجمعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الغسل - 00:01:27

باب الوضوء قبل الغسل حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم يتوضأ وضوئك ثم - 00:01:47

ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها غسول شعره. ثم يصب على رأسه ثلاثة غرف بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله هذا الوضوء واجب او سنة - 00:02:09

سنة والدليل ما سبق نعم. ايش ما يتحدث ابد ما ينفذ ولا دقيق واحدة الا ما هو نعم في المسجد يعتبر اقامة نقول توضأ او لا ثم اذن نعم كعضو واحد نعم يرفع الجنان نعم - 00:02:32

فهل يعني يجزي عن الموضوع اذا نور الموضوع؟ اي نعم. يرفع اذا نوى بفسله لا. رفع الجنابة ارتفع بدون وضوء اي نعم. ويصلی ان كنتم جنبا فاطهروا نعم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس - 00:03:17

عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوئه للصلوة غير رجليه وغسل فرجه وما اصابه من الاذى ثم افاض عليه الماء ثم نحى رجليه فغسله - 00:03:50

هذه غسل وهذه غسله من الجنابة يعني هذه الفعلة غسله من الجنابة الحديث هذا يقول انه توضأ وضوئه للصلوة غير الرجالين وفي بعض سياقاته انه تنحى بعد ان فرغ من غسله - 00:04:10

وغسل رجليه والظاهر والله اعلم ان المكان الذي كان يغتسل فيه كان متلوتا بالطيب فاراد النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم ان يغسل رجليه مرة واحدة اذا فرغ من الغسل بالنهاية - 00:04:31

فاذا قال قائل لماذا لا لا نقول او لماذا لم يغسل رجليه حتى يتم الوضوء ثم يغسل بيديه بعد ذلك قلنا الظاهر ان الماء كان قليلا بدليل انه في حديث ميمونة - 00:04:55

انه لما غسل فرجه عليه الصلاة والسلام ضرب بيده الارض او الحائط مرتين او ثلاثة وکأن هذا بقلة الماء وفي هذا الحديث ايضا في هذا السياق يقول انه توضأ وضوئه للصلوة وغسل فرجه وما اصابه من الاذى - 00:05:14

وهذا الترتيب وهذا نعم وهذا الترتيب لا يقتضي ان فصل الفرج كان بعد الوضوء الذي يوصل اولا الفرج ثم يتوضأ والواو كما تعرفون لا تقضي ايش؟ لا تحترض الترتيب نعم - 00:05:39

نعم صافي بارك الله فيكم بعض العلماء يقول حتى وان كان الانسان مثلا في مثل الوقت الان يقول ينبغي مرة ثانية ليتحرجي السنة يجعل لنفسه مثل هذه الامور نعم لا بأس هذا طيب - 00:06:03

هذا طيب لأن التعليم بأنه كما الأرض ملوثة استنباط فقط نعم في حديث شيخ ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث عائشة في الوضوء توضأ وضوءاً كاملاً نعم ها يكون صفة ثانية حديث ميمونة صفة أخرى - 00:06:25

نعم. ما يلزمك انه اذا دخل وقت الصلاة لا هذا الواجب لسبب ما يقصد انك تتوضأ له لتحصل على السبب ولهذا نقول لا يجب على الانسان ان يتملك مالا لاجل ان يذكر - 00:07:00

والزكاة واجبة او غير واجبة. طيب هل نقول يجب على الانسان ان يكتسب المال ويذكر لا دخول المسجد اذا كان طاهراً لأن قوله رسوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم فلا يجوز حتى يصل ركعتين واضح انه قد دخل وهو - 00:07:26

هذا موجود قيمة دي حروف هذي لابد هذا يتوقف للصلاة الواجبة يعني الصلاة واجبة واجباً بالوقت ليس لها سبب هذا واجب لمن دخل لكن لمن دخل على على انه متوضى - 00:07:49

اقوله نعم لقوله اذا دخل احد في المسجد فلا يجلس حتى يصل ركعتين لأن هذا واضح بأنه كان متوضئاً اما اذا كان غير متوضى فلازم فلازم فلا يمكن ان يصلي اصلاً - 00:08:18

نعم ثلاثة باب غسل باب غسل الرجل مع امرأته حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتنسل انا والنبي - 00:08:38

النبي صلى الله عليه وسلم من اباء واحد من قدح يقال له يقال له الفرس والفرق هذا يدل على انه يجوز للانسان ان يغتنسل هو وزوجته في مكان واحد ومن اباء واحد - 00:08:58

وهم وهما عاريان ولا حرج في هذا وذلك لأن الله قال في في كتابه والذين هم من فروعهم حافظون إلا على ازواجهم او ما ملكت ايديهم فانهم ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاوائلهم العادون - 00:09:21

واما ما يذكر ان عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيتها من رسول الله ولا رأه مني فهذا لا اصل له نعم لكن المحدثين المحدثين يروون بالسكوت قال والا فصح لا بس يجوز هذا وهذا حتى عندي انا مشكلة بهذا - 00:09:41

نعم باب الغسل بالصاع ونحوه. حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثني عبد الصمد. قال حدثني شعبة قال حدثني ابو بكر بن حفص قال سمعت ابا سلمة يقول دخلت انا واخو عائشة على عائشة فسألها - 00:10:09

عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم. فدعت اباء نحو من صاع فاغتنسلت وافاضت على رأسها وبيننا وبينها حجاب. قال ابو عبد الله قال يزيد ابن هارون وبهز والجدي عن - 00:10:30

قدر صاع هذا الحديث يستفاد منه بيان التعليم بالفعل وهو امر مشهور كثير فعثمان رضي الله عنه لما سئل عن كيفية وضوء النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم دعا - 00:10:50

دعا ببناء فتوضاً امام الناس والتعليم بالفعل قد يكون ابلغ من التعليم بالقول لأن هذه الصورة الفعلية ترسم في الذهن حتى لا يزال الرجل يذكرها استمر حدثنا عبدالله بن محمد قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق قال حدثنا ابو - 00:11:11

جعفر انه كان عند جابر ابن عبد الله هو وابوك. وعنه قوم فسألوه عن الغسل. فقال يكفيك فقال رجل ما يكفيوني؟ فقال جابر كان كان يكفي من هو او في منك شرعاً وخير منك. ثم اما - 00:11:40

انا في ثوب حدثنا ابي نعيم قال حدثنا ابن عيينة عن عمر عن جابر ابن زيد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وميمونة كانوا يغتسلان من اباء واحد. وقال يزيد ابن هارون وبهز والجدي والجدي - 00:12:00

عن ثوبه بدر صاع باب من افاض على رأسه نعم فيها احتمال في احتمال انه وحده ان هذا اكيد لكن معروف ان الرسول كان يغتنسل بالصاع كامل محمد اي نعم - 00:12:24

يكفي ولهذا انكر انكروا على الرجل الذي قال ما يكفيني قال يكفي من هو خير منك واو في شعره نعم الجنابة والجمعة يعني اذا تعدد الاحداث يكفي عنها طهارة واحدة كالوضوء تماماً - 00:13:00

لو ان الانسان بالمتغوط وخارج منه ريح واكل لحم ابل ونام كما هو وضوء واحد نعم اي لهم نعم طيب اذا صار عليه كفاره قلنا

نصوم ثلاثة ايام للكفارة - 00:13:39

فلو انه ادخلها في القضاء ما صام ثلاثة ايام ما صار من الكفار نعم. هنا يا شيخ عند الاخوان مكتب الشيخ سليمان زياده يقول قال ابو عبد الله كان ابن عبيدة يقول اخيرا عن ابن عباس عن ميمونة وال الصحيح ما روى ابو نعيم - 00:14:07

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم هو نوح. نعم يعني مسند مسند ابن عباس. نعم طيب باب من افاض على رأسه ثلاثة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق قال حدثني - 00:14:29

سليمان ابن فرج قال حدثني جبير ابن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انا التوفيق على رأسي ثلاثة واشار بيديه ثلاثيهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثني غندر قال حدثنا شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي - 00:14:55

عن جابر بن عبد الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ على رأسه ثلاثة حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عمر ابن يحيى ابن سام قال حدثني ابو جعفر قال قال لي جابر واتاني - 00:15:22

ابن عمك يعرض بالحسن ابن الحنفية قال كيف الغسل من الجنابة؟ فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ ثلاثة اكف ويقبض وبقيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال - 00:15:41

قال لي الحسن اني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعرا محمد ابن حنفية من هو علي بن ابي طالب. محمد بن علي بن ابي طالب - 00:16:01

لكن نسب الى امه لانها من سببني حنيفة وكان رضي الله عنه ورحمه كان من احسن الناس سيرة حتى انه سأله ابا علي رضي الله عنه اي الناس خير - 00:16:22

قال ابو بكر قلت ثم اي قال ثم عمر بن الخطاب قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين فنقل هذه الرواية الصحيحة عن علي ابن ابي طالب باقراره واعترافه ان ابا بكر وعمر - 00:16:43

خير منه وجاء الذين يدعون انهم يوالون عليا فقالوا علي خير منها وهذا يتضمن التكذيب علي وانه كذب وادعائهم بأنه يخشى على نفسه هذا لا يمكن بعد ان صار هو الخليفة - 00:17:09

من يخشى حتى يقال انه اضطر الى ان يفضل ابا بكر وعمر هو الخبر. نعم اذا كان بينها وبينهم حاجج نعم صحيح هذا اشكال واحد كيف نجيب عن هذا الاشكال - 00:17:35

نعم بارك الله فيكم فيها رضي الله عنها وهي ارادت ان تبين ان الصاعدین نعم شيخ ذكر ان اخاهما كان موجود والاخ يجوز له ان ينظر الى ما فوق الشعر. مم. فهي يعني القت على شعرها ماء فرأى ما فوق ثم ما بقي - 00:18:07

طيب ويمكن ان تكون كلما غسلت عضوا ذكر رسول الله نعم ان ايش نعم يعني ايه نعم ما في شك ولهذا قال العلماء يستحب ان يتوضأ بمد ويغتسل بصاع نعم. نعم. مم - 00:18:38

ياخذ الماء وزير. نعم كيف انتظم ياخذ كفيك ما يأخذ منه يخلق منها نعم لكن يا شيخ هذا عذرا يا شيخ هذا يروي اصول الشعر لا هو بالكاف حتى انه يدخل الماء بينه ثم يفيض على على رأسه ثلاث مرات - 00:19:24